



## إجازة معاطاة مهنة النفساني العيادي في لبنان

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الصحة العامة  
المديرية العامة

إن وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢١/١/٢٠٢٠

بناء على القانون رقم ٨ تاريخ ١٠/٢/٢٠١٧ (بتنظيم ممارسة مهنة النفساني في لبنان)

بناء على الطلب المقدم من السيد كريم فخر الدين دكروب بتاريخ ١٠/١/٢٠٢٠

بناء على شهادة البكالوريا اللبنانية - القسم الثاني دورة عام ١٩٨٧ - العادية افاذة ترشيح

٢٠٢٠. بناء على شهادة التدرّب في مجال النفساني العيادي في الجامعة اللبنانية بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٢٠ كلية الآداب والعلوم الإنسانية - لبنان عام ٢٠٢٠

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية


بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصحة العامة

يجيز ل السيد

**كريم فخر الدين دكروب**

اللبناني الجنسية والمولود في بعبداء عام ١٩٦٩ مزاولة مهنة النفساني العيادي

على صاحب هذه الإجازة التقيد بالقوانين والأنظمة المرعية الإجراء كافة



وزير الصحة العامة  
د. حمد حسن



صاحب العلاقة المصيبة - بيروت  
دائرة الإحصاءات  
قسم المهن الطبية مع الملف  
المحفوظات  
المفتشية العامة الصحية والاجتماعية والزراعية

رقم المحفوظات: ١١/٢٠٢  
رقم الصادر: ٢٠٢٠/٣/٣٨٠٠٨  
بيروت في:

١٥ نونبر ٢٠٢١